علم ليس بفقيه لان الاحكام تتغير بتغير الاعراب في الكلام الا ترى الى قوله عليه السلم
حين سئل انا نذبح الناقة والبقرة والشاة وفي بطنها الجنين انلقيه
ام ناكله قال كلوه ان شئتم فان ذكوة الجنين ذكوة امه فبعض
الناس روى ذكوة الثاني بالرفع فيكون معناه ان ذكوة امه تبيحه
وهي كافية عن التزكية وبعض رواها بالنصب فيكون معناه ان ذكوة
الجنين مثل ذكوة امه فلا بد فيه عن تزكيته له بانفراده ولا تبيحه ذكوة امه
فافهم ذلك فانه من مغاص الفهم ودقيق العلم فان قلت قد ظهر ان الباري
سبحانه وتعالى لا يفعل خلاف مقتضى الحكمة وانه الذي لا تبدل لحكمته
الوسائل فيما اشتمل على خلاف المصلحة لا يفعله مع الدعا وما اشتمل
على المصلحة فانه يفعله وان لم يسئله لانه انما انشاء الانسان وخلقه
واحسانا اليه فما معنى الدعاء اذا انتفت فايدته فالجواب من وجوه
الاول لا يمتنع ان يكون وقوع ما سئاله انما صار مصلحة بعد الدعا ولا
يكون مصلحة قبله وقد نبه على ذلك الصادق عليه السلام في قوله لميسر بن
عبد العزيز يا ميسر ادع ولا تقل ان الامر قد فرغ منه ان عند الله تعالى
منزلة لا ينال الا بمسئلته ولو ان عبدا سد فاه ولم يسئل لم يعط شيئا

فاسئل

فسئال تعط يا ميسر انه ليس باب يقرع الا ان يوشك ان يفتح
لصاحبه وروى عمرو بن جميع عنه عليه السلم من لم يسئل الله من فضله افتقر
وعن علي عليه السلم ما كان الله ليفتح باب الدعاء ويغلق عنه باب الاجابة
وقال عليه السلم من اعطى الدعاء لم يحرم الاجابة الثاني ان الدعاء عبادة في نفسه
تعبد الله عباده به لما فيه من اظهار الخشوع والافتقار اليه وهو امر مطلوب
لله عز وجل من عبيده قال الله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون
والعبادة في اللغة هي الذلة يقال طريق معبد اي مذلل بكثرة الوطي عليه
وفي الاصطلاح العبادة في ما يكون من التذلل والخشوع للمعبود وعن النبي صلى الله
عليه واله انه قال الدعاء مخ العبادة وفيما وعظ الله تعالى به عيسى عليه السلم يا عيسى اذل
لي قلبك واكثر ذكري في الخلوات واعلم ان سروري ان تبصبص الي
وكن في ذلك حيا ولا تكن ميتا الثالث روى ان دعاء المومن يضاف الى
عمله ويثاب عليه في الاخرة كما يثاب الى عمله الرابع ان الدعاء الاجابة
ان كانت مصلحة والمصلحة في تعجيلها عجلت فان اقتضت المصلحة
تاخيرها الى وقت اجلت الى ذلك الوقت وكانت الفايدة من الدعاء
مع حصول المقصود زيادة الاجر بالصبر في هذه المدة وان لم يوصف
المصلحة في وقت ما وكان في الاجابة مفسدة استحق بالدعاء الثوا

Copyright © King Saud University